

3983 - الطلاق في يد الزوج لا الزوجة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما حكم الشرع في بعض العوام من الناس عندما يقول تكون العصمة في يد الزوجة. اي بمعنى هي التي بيدها الطلاق وليس الزوج هل هذا جائز؟ الصواب في هذا ان هذا شرط غير صحيح. لان خلاف ما شرع الله - [00:00:00](#) عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وقال كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مئة شرط فالشروط التي تخالف شرع الله ليست صحيحة وكونه يشير لها ان الطلاق بيدها هذا بخلاف ما شرع الله الطلاق بيد الزوج. طيب - [00:00:20](#) وهذا يسبب فسادا كثيرا. نعم. لانه قل ان تصبر على الزوج بل عند اقل شيء تصدر منه الطلاق. هم ان هذا لا يصح وهل الشرط باطل جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)